

## قرارات

### قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٢١ لسنة ٢٠٠٥

بتعديل بعض أحكام القرار رقم ١٤١ لسنة ٢٠٠٥

بإنشاء جهاز لتنظيم النقل البرى للركاب بالسيارات

#### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٧١ بتنظيم النقل العام للركاب بالسيارات ؛

وعلى قانون المرور الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون نظام منح التزامات إدارة مرفق النقل العام للركاب بالسيارات

الصادر بالقانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٧٥ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة

الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٢ بتنظيم وزارة النقل ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٤ لسنة ٢٠٠٤ بإعادة تنظيم الهيئة العامة

للطرق والكبارى والنقل البرى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤١ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء جهاز لتنظيم النقل البرى

للركاب بالسيارات ؛

## قرار:

### ( المادة الأولى )

يستبدل بنص المادة الثالثة من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤١ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء جهاز لتنظيم النقل البرى للركاب بالسيارات ، النص الآتى :

- مادة ٣ -** يشكل مجلس إدارة الجهاز برئاسة رئيس جهاز يصدر بتعيينه قرار من وزير النقل وعضوية كل من :
- ممثل عن وزارة الداخلية .
  - ممثل عن وزارة النقل (الهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى) .
  - ممثل عن وزارة المالية .
  - ممثل عن وزارة التنمية المحلية .
  - ممثل عن وزارة الدولة للتنمية الإدارية .
  - ممثل عن وزارة السياحة .
  - ممثل عن إدارة الفتوى بمجلس الدولة (النقل والاتصالات والطيران المدنى) .
  - ممثل عن وزارة البيئة .

ولرئيس الجهاز دعوة من يرى الاستعانة به من خبراء ومستشارين ، أو ممثل عن الوزارات أو المحافظات عند نظر موضوعاتهم .

ويكون اجتماع المجلس صحيحاً إذا حضره أغلبية الأعضاء (ثلثى الأعضاء) على الأقل ، وتصدر القرارات بأغلبية أصوات الحاضرين وعند التساوى يرجح الجانب الذى فيه الرئيس .

ويضع المجلس لائحة داخلية تنظم سير العمل به .

### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٢ رجب سنة ١٤٢٦ هـ

( الموافق ١٧ أغسطس سنة ٢٠٠٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف